

شعبة الفلسفة

المقياس : مسائل في العدالة و القانون

ماستر :تخصص فلسفة تطبيقية

الأستاذ : احمد امبارك

المحاضرة الخامسة : القضاء

تعريف القانون

إنَّ القانون عبارة عن مجموعة من الأُسُس والقواعد التي تحكُم المُجتمع وتعمل على تنظيمه، حيث إنَّه لا يمكن للمُجتمع العيش بنجاح إذا كان أفرادُه لا يخضعون لقوانين تحكُمهم، ويفعلون ما يروق لهم دون مُراعاة لواجباتهم وحقوقهم، فالقانون هو الذي يضع القواعد التي تُحدِّد حقوق الأفراد وواجباتهم، ويضع الجزاء المُناسب في حال مُخالفة تلك القواعد والأُسُس، ويُطبَّق الجزاء من قِبَل الحُكومة، حيث تتغير القواعد القانونيّة باستمرار؛ وذلك تبعاً للتطوُّرات والتغيُّرات التي تحدُث في المُجتمع، وفي المُجتمعات الديمقراطيّة يأتي في نصِّ القانون أساليب لتعديل القوانين غير عادلة؛ وذلك لأنَّ العدالة من مبادئ القانون الأساسيّة. [Volume 0% ١] (وفي اللغة يرجع أصل كلمة قانون إلى الكلمة اليونانيّة (Kanun)، ومعناها العصا المُستقيمة، وكانت تُستخدم للدلالة على الاستقامة والنظام، ثمَّ انتقلت من اليونانيّة إلى اللغة الفارسيّة بنفس اللفظ كقانون بمعنى أصل الشيء وقياسه، ثمَّ تمَّ تعريبها لتأخذ أحد المعنيين، إمَّا الأصل أو الاستقامة، [٢] وفي الاصطلاح القانون هو: (أمرٌ كُلِّي ينطبق على جميع جزئياته، التي تعرف أحكامها منه)، وجاء في معجم المعاني أنّ القانون هو: (مقياس كل شيء وطريقه). [٣] الفرق بين القانون والتشريع يستخدم أغلب الأشخاص هذين المُصطلحين للدلالة نفسها، وإنَّ صحَّ ذلك في بعض الأحيان إلاَّ أنّه غير صحيح إجمالاً، فهناك فرق بين القانون والتشريع، ومن الفروقات بينهما: [٢] الشُّمول: القانون أشمل من التشريع، إذ يُعد التشريع جزءاً من القوانين التي يحكُم بها القاضي، حيث إنّ القانون يشمل كل ما يحكُم به القاضي من تشريع، أو عرف، أو قاعدة، أو حكم قضائيّ سابق، وبذلك فإنَّ كل تشريع قانون، وليس كل قانون تشريعاً، والتشريع خاص أمَّا القانون فعام. المصدر: يصدر القانون من العرف، أو الدِّين، أو أحكام قضائيّة سابقة، أمَّا التشريع فيصدر عن السُلطة التشريعيّة. كتابة النص: يجب أن يكون نص التشريع مكتوباً، فإذا لم يكن مكتوباً فهو ليس تشريعاً، أمَّا القانون قد يكون مكتوباً وقد لا يكون مثل الأعراف

والقواعد العامة. الموضوع: يجب أن يسعى التشريع إلى تنظيم سلوكيات الأفراد، وأن يكون موضوعه قاعدة قانونية، وأن تكون هناك رقابة من السلطة التشريعية بعد إصدارها للتشريع، ويجب أن يمر التشريع بمراحل شكلية كاملة إلى أن يتم نشره، بخلاف الأعراف والقواعد القانونية فهي لا تمر بالمراحل الشكلية. الاستخدام: إن كلمة القانون تُستخدم في مجالات كثيرة غير المجال القانوني، مثلاً نقول قانون الجاذبية، أو قانون العرض والطلب، ولكن لا يصح أن نقول تشريع الجاذبية، أو تشريع العرض والطلب. فروع القانون يُقسم القانون إلى قسمين أساسيين وهما القانون العام والقانون الخاص، وأساس التمييز بينهما هو وجود عنصر السيادة من جانب الدولة، وفيما يلي توضيح بسيط لكل منهما: [٤] القانون العام: هو مجموعة من القواعد والأنظمة التي تُنظم العلاقات بين طرفين أحدهما له السيادة على الآخر مثل الدولة. القانون الخاص: هو مجموعة من القواعد والأنظمة التي تُنظم العلاقات بين طرفين ليس لأحدهما السيادة والسلطة على الآخر، مثل تنظيم العلاقة بين الدولة والأفراد وذلك باعتبار الدولة شخصاً معنوياً عادياً. ومن نتائج التمييز بين فرعي القانون: [٤] اختلاف أحكام مسؤولية الأشخاص في القانون العام عنها في القانون الخاص. تكون للسلطة العامة في الدولة امتيازات عديدة بموجب القانون العام، وهذه الامتيازات غير موجودة في القانون الخاص، مثل: إصدار قرارات من قبل السلطة العامة لها تأثير في حقوق الأفراد مثل حق التملك، فيمكن للدولة نزع ملكية خاصة للمنفعة العامة مقابل تقديم تعويض عادل، كما أنّ للسلطة العامة الحق في تحصيل حقوقها بشكل مباشر بينما يُحصل الفرد حقّه باللجوء للقضاء. تخضع المنازعات التي تنشأ في إطار القانون العام إلى القضاء الإداري، بينما تخضع تلك المنازعات الحاصلة في إطار القانون الخاص للقضاء العادي. لا يجوز للأفراد الاتفاق على مخالفة القوانين العامة كونها تخص مصلحة المجتمع كإملاً، أمّا القوانين الخاصة التي تكون مكتملة لإرادة الفرد فإنه يمكن للأفراد الاتفاق على مخالفتها. لا يمكن الحجز على الأموال المخصصة للمنفعة العامة أو تملكها بالتقادم عكس الأموال الخاصة بالأفراد، حيث يمكن الحجز عليها، أو تملكها بالتقادم. وللقانون الخاص ستة فروع، وهي: [١] قانون العقود والتجارة. قانون الضرر. قانون الملكية. قانون الموارث. قانون الأحوال الشخصية. قانون الشركات. وتندرج هذه الفروع تحت الأقسام الرئيسية الآتية: [١] القانون المدني: وهو الذي يهتم بقوانين الأحوال الشخصية للأفراد مثل الملكية، والحصول على الجنسية كما يهتم بالمعاملات المالية. قانون المرافعات المدنية والتجارية: وهو

الذي يهتم بتنظيم تقديم الشكاوى، أو طلبات الاستئناف، وحلّ نزاعات مُعيّنة عن طريق توجيه الأفراد لمؤسسات القضاء للمطالبة بحقوقهم. القانون التجاري: وهو الذي يهتم بالتجارة وحقوق الشركات التجارية مثل البنوك. أمّا القانون العام الذي يُطبّق على جميع الأفراد والمؤسسات في الدولة، فيقسم إلى الأقسام الآتية: [١] القانون الدستوري: وهو القانون الذي يضمّ جميع التشريعات والقواعد التي تضمّن للأفراد حقوقهم في الدولة، مثل حقّ المشاركة في الانتخابات سواء بالترشّح لها أو التصويت فيها. القانون المالي: وهو الذي يتحكّم بخزينة الدولة ويُنظّم ميزانيتها بشكل عام. القانون الإداري: وهو الذي يُنظّم العلاقة بين المؤسسات الإدارية وأفراد المجتمع، مثل عمليّات التوظيف وإدارة المرافق العامّة. وهناك أيضاً قوانين عامة فرعيّة مثل قانون الجمارك، وقوانين التعليم وغيرها. علاقة القانون بالمجتمع إنّ علاقة القانون والمجتمع ببعضها البعض علاقة أساسيّة ومتينة، فلا يُوجد قانون بلا مُجتمع، كما أنّه ليس هناك مُجتمع بدون قوانين تحكّمه، ويقول الدكتور مُحمّد حسين في كتابه تايخ النُظم القانونيّة: (يوجد ارتباط وثيق بين القانون والمجتمع، ويظل القانون متأثراً بالمجتمع الذي بنت فيه، وكذلك يؤثر القانون في المجتمع الذي يحكّمه، فالعلاقة بين المجتمع والقانون علاقة تأثر وتأثير). [٥] ولتنفيذ دور القانون في المجتمع فلا بُدّ من دراسته وفهمه وتحليله، كما يجب إدراك أنّ القوانين وُضعت لِتعالج المشكلات وتحمي من الجريمة، ولذلك لا بُدّ من وضع الجزاء والعقوبات لمُعاقبة مُخالفيها بدون مبالغة وتضخيم فيها، فالهدف هو الإصلاح وليس العقاب، يقول ميشيل فوكو أنّ: (تشديد القوانين والأحكام ضد المجرمين لن يخفض مُعدّل الجريمة في المجتمع، لذلك يجب تفعيل منظومة القيم الأخلاقية للمُجتمع بعدها أكثر ردياً، والتلويح بالفضيحة على المُستوى الاجتماعي)، كما ينصح بيسون مُشرعي القانون قائلاً: (إنّ السبيل الوحيد لخفض مُعدّل الجريمة تعزيز المنظومة الأخلاقية للمجتمع، منحوها قُدسيّة خاصّة في الضمير الاجتماعي، حينها لن تكونوا مُضطرين لإصدار الأحكام القاسية ضد المجرمين). [٥] أهداف القانون للقانون أهداف كثيرة، منها: [٦] تحقيق الأمن للأفراد وذلك عن طريق منع وقوع الاعتداءات بين أفراد المجتمع، ويُعاقب الشّخص المرتكب للضرر عن نفسه، ويُحاسب الشّخص المسؤول عن أخطاء غيره في حال كان مُكلّفاً بمراقبة شخص آخر، لصغر سنّه، أو لمرضه العقلي أو الجسدي، وفي مثل هذه الحالة يُسأل المُكلّف بالرّقابة عن أخطاء الأفراد المشمولين برقابته، ويجب على أي شخص يُسبب ضرراً لغيره أن يُعوّضه عن ذلك الضرر. تحقيق العدل بين الأفراد إنّ العدل والقانون

متلازمان، لذلك يهدف القانون إلى تحقيق العدل دائماً وأبداً، وذلك عن طريق تحقيق المساواة ورفع الظلم عن المظلومين، ويتولى هذه المهمة القضاء، وذلك عن طريق استخدام أساليب تشريعية مُحدّدة. تحقيق الاستقرار إنّ حاجة المجتمع للاستقرار لا تقل عن حاجته للأمن والعدالة، ويُحقّق القانون الاستقرار عن طريق عموميّة القاعدة القانونيّة وتجريدها، فتكون مُوجهة إلى الأفراد عامّة وليس لأشخاص مُعيّنين، إضافة إلى وجود الجزاء، ووجود مؤسسات تعمل على تطبيق القانون بقدر عالٍ من الاحترام مثل الجهاز القضائي. تحقيق الأهداف الاقتصاديّة لكل نظام اقتصادي أهداف مُعيّنة، ويهدف القانون لتحقيق تلك الأهداف عن طريق التّجاوب مع الصّورات الاقتصاديّة، وقد أدرك علماء القانون والاقتصاد أنّه لا بد من الرّبط بينهما على أساس أنّه لا يُمكن الفصل بين دراسة الثروات الاقتصاديّة وما يقدّمه القانون من أحكام، كما أنّ النّظام الاقتصادي في تطور مُستمر لذلك لا بد من مُواكبة القانون ومُلازمته لهذه التّطورات. تحقيق الأهداف السّياسيّة يُعتبر القانون الأداة التي تُنظّم سياسياً، حيث ينظّم القانون العلاقة بين سطات الدّولة، وتُسمّى مجموعة القواعد القانونيّة التي تحكم الأفراد بالنّظام السّياسي للدّولة، كما أنّ النّظام القانوني يُحدّد ويُسيّر بطريقة تتفق مع النظام السياسي خاصة في المجتمعات الديمقراطيّة.

العدل في اللغة يُعبر عن الحكم بالحق، وهو أيضاً الصّلاح والاستقامة، أمّا اصطلاحاً فهو يعبر عن الشيء المتوسط الذي يوازن بين الإفراط والتفريط، ويعبر عن إعطاء كل ذي حق حقه دون أي زيادة أو نقصان في ذلك، وخصوصاً الفقراء والمساكين، وكذلك المساواة في الحقوق والواجبات، أمّا في الشريعة فيعبر العدل عن الاستقامة، وعدم الحياد عن طريق الحق، بالإضافة إلى اجتناب المحذور، ولتحقيق العدل في المجتمع فيمكن اتباع العديد من الطرق التي سنذكرها في هذا المقال. [١] طرق ووسائل لتحقيق العدل في المجتمع تعرّف على أهم الطرق التي تساعد في تحقيق العدل في المجتمع: [٢] تطبيق أحكام الدين والشريعة الإسلامية في المجتمع؛ فالإسلام دين العدل والمساواة في كافة الحقوق والواجبات والقوانين والأحكام. المساواة بين كافة أفراد المجتمع في الحقوق والواجبات، وإعطاء كافة المواطنين الحق في الحصول على المناصب والألقاب حسب الأحيّة بالإضافة

إلى الحق في الحصول على المكاسب والامتيازات والمنافع، والعدالة بين الموظفين في بيئة العمل. التوزيع العادل للثروات في الدولة بطريقة تحقق التوازن الاجتماعي في مستوى المعيشة للأفراد، والقضاء على الطبقة بنذ فكرة إعلاء طبقة اجتماعية معينة على غيرها، والاهتمام بالطبقات الضعيفة والفقيرة والمحرومة من خلال مساعدة الأغنياء للفقراء من خلال الزكاة والصدقات. احترام حقوق الإنسان المختلفة، وخصوصاً الإنسان الضعيف؛ مثل: الفقير أو شخص من ذوي الاحتياجات الخاصة، والدفاع عن حقوقهم والحفاظ عليها. تطبيق أحكام القانون العادل على جميع أفراد المجتمع دون أي تفرقة أو تمييز، وكذلك العدل في القصاص من المجرمين والمخالفين لهذه القوانين، وخير مثال على ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها). [٣] فوائد تحقيق العدل في المجتمع لتحقيق العدل في المجتمع العديد من الفوائد، ومنها: [٤] نيل الإنسان العادل رضا الله سبحانه وتعالى ووجهه، وبالتالي تحقق الأمان والراحة والتوفيق في الدنيا والآخرة. تحقيق الاستقرار والطمأنينة في المجتمع، بالإضافة إلى القضاء على الفتنة والنزاعات والمشاكل المهلكة للطاقات والموارد. الشعور بالثقة والقوة والمساواة، وبالتالي تعزيز روح الحب والتعاون وصور التكافل الجماعية التي تؤدي إلى الذوبان في المجتمع والدولة وإيثار المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، وفتح الطريق للإبداع والابتكار في المجتمع من خلال الاستغلال الأمثل للطاقات. ازدياد تماسك المجتمع بشكل كبير من مختلف النواحي، ولا سيما الاجتماعية، فيساعد الأفراد بعضهم في جميع الأحوال، وفي السراء والضراء، وفي الأفراح والأتراح، مما يؤدي إلى استقرار المجتمع وترابطه وتكاتفه، وبالتالي تطويره والنهوض به نحو القمة. دوام الملك، وحفاظ الحاكم على سدة حكم برضا الشعب كل

القانون الإنسان من المخلوقات الاجتماعية التي لا يمكن أن تعيش وحدها بطريقة طبيعية، فالعلاقات البشرية قديمة قدم الزمان، وعندما زاد عدد الناس احتاجت هذه العلاقات إلى مبادئ وقوانين تحكمها للمحافظة عليها بشكلها السليم ممن يحاولون السيطرة على جميع الأمور والاستيلاء على مقتنيات الآخرين، لذلك كان لا بد من وجود القانون في المجتمع. والقانون هو عبارة عن مجموعة القواعد والأنظمة التي تُطبَّق على جميع أفراد المجتمع؛ لصون حقوقهم والمحافظة عليها، وترتبط القوانين بتطبيق العقوبة في حال مخالفتها أو عصيانها. [١] خصائص القوانين تستمد هذه القوانين أصولها من الدين أو العادات

والتقاليد، أو التشريعات، ومن خصائصها: [٢] السلوكية: هدفها تنظيم وتهذيب سلوك أفراد المجتمع، وليس التضييق عليهم، أو إزعاجهم، أو التأثير على أعمالهم. العمومية: أي أنها غير مخصصة لفئة معينة. الاجتماعية: لا تظهر هذه القوانين إلا في حال تواجد الجماعة. العصرية: تواكب التطور حيث تراجع القوانين وتطور أولاً بأول؛ لتواكب مع متطلبات العصر. أهمية القانون في المجتمع ومن أهمية القانون في المجتمع تتلخص كما يلي: [٣] دعم السلام في المجتمع، فلا ينعم أي مجتمع بالسلام والاستقرار ما لم يكن الأمن أساسه، حيث تحمي القوانين مصالح الأفراد من التعدي عليها مما يمنع وقوع المشاكل والنزاعات، وهذا يؤدي إلى تقدم المجتمع ورفيئه، فيستطيع الجميع ممارسة أعماله بكل ثقة وأمان، مما يزيد من تطور الأعمال في المجتمع، على عكس المجتمع الذي لا يعمل بقوانينه؛ حيث إنه يفقد الأمان والاستقرار، وتكثر النزاعات والحروب فيه، مما يؤدي إلى انتشار التخلف، والجهل، والمشاكل الاقتصادية. التوفيق بين المصالح المتعارضة؛ وذلك لأن المجتمع عبارة عن أفراد مختلفين في الرغبات والمطالب، لذلك قد تتعارض مصالحهم معاً فيفصل القانون بين هذه المصالح والتوفيق بينها، وإعادة الحق إلى صاحبه. المحافظة على حريات الأفراد وصونها وحمايتها، حيث إن نزك المجتمع من غير قواعد تحدّد مساحة حرية كل فرد أمرٌ يسمح بخرق كل فرد حرية الآخر. المحافظة على القيم الاجتماعية التي تنتشر بين الأفراد، ومنع ضياعها أو تحريفها. حماية المصالح السياسيّة، وتنظيم عمل الأحزاب، وحماية حريات الأفراد في المشاركة في النشاطات السياسيّة، ومنع سيطرة حزب معين على الآخر بالعنف أو تقديم الإساءة له، كما أنّ القوانين تحمي بعض الشخصيات من التعدي عليها معنوياً أو جسدياً، كما أنها تحمي حقوق الملكيات الإلكترونيّة، فعندما يخترق شخص أو جماعة موقعاً معيناً مملوكاً لجهة ما فإنه يحق لهذه الجهة تقديم الشكوى على الجهة المخترقة وإيقاع العقوبة بها. تحقيق العدل والمساواة بين الناس، فعندما يتواجد القانون الواحد والواضح فإنه يحافظ على حقوق الأفراد. تنظيم علاقات أفراد المجتمع مع غيرهم من المجتمعات الأخرى، وصون حقوق هذا المجتمع وزيادة قوته.

الحرية والديمقراطية أصبحت الحرية والديمقراطية في عصرنا التكنولوجي من أكثر المصطلحات تداولاً وتناقلاً بين أفراد المجتمعات على اختلاف ثقافتهم وأفكارهم وارتباطاتهم الدينية والدينيّة، حيث إن الحرية مطلب أساسي ومهم، ولا يمكن الاستغناء عنه، فكانت المطالبة بالحرية سبب قيام العديد من الثورات حول العالم، مثل: ثورة الجزائر، والثورة

الفلسطينية، والثورة الفرنسية. تتفق الدراسات الحديثة على أنّ النظام الديمقراطي في بلدٍ ما لا يمكن أن يُقام إلا في ظل جو تسوده الحرية الدينية والسياسية، إلا أنّ مصطلح الديمقراطية ومصطلح الحرية وُضعا في دائرة جدلية؛ لأن مفهوماً بقي متعدداً ومُختلّفاً فيه، فعلى سبيل المثال تتعدد مفاهيم الديمقراطية، حيث يوجد مفهوم ليبرالي رأسمالي، وآخر اشتراكي ماركسي، وآخر إسلامي، إلا أننا في هذا المقال سنقدم نبذة بسيطة عن مفهوم الديمقراطية والحرية بشكل عام. [١] مفهوم الحرية استخدمت كلمة الحرية عبر التاريخ للتعبير عن معانٍ مختلفة [٢]، ففي العصور القديمة كان معنى الحرية عدم الاسترقاق أو الاستعباد؛ أي إنّ لكل فرد في المجتمع الحق في الحياة والحرية، ومن المعاني الأخرى التي انتشرت هي التحرر من القيود والالتزامات الاجتماعية دون تدخل الآخرين، أما المعنى الذي ارتبط بتجارب شعوب وقارات آسيا، وأفريقيا، وأمريكا اللاتينية بسبب الاستعمار الأوروبي فهو الاستقلال، وتقرير المصير، والتخلص من القوى الاستعمارية الظالمة والمستبدة، وحصول الشعوب على السيادة التامة في بلادها. يرتبط مفهوم الحرية في العصر الحديث ارتباطاً وثيقاً بالدستور المتبع في الدولة، فالحرية هي مجموعة الحقوق الأساسية التي يجب أن تُقدّمها الدولة للفرد حسب ما نصّ عليه الدستور الدولي، مع ضرورة الحفاظ على كرامة المواطنين، وحمايتهم من أيّ انتهاك أو ظلم أو قمع من الأفراد أو السلطات أو الجماعات الإرهابية، مع ضرورة التزام أفراد الدولة بعدم الإضرار أو التعدي على حقوق الآخرين. [٣] مفهوم ومعاني الديمقراطية من أكثر المفاهيم المنتشرة في عصرنا الحاضر حول مصطلح الديمقراطية هو: حكم الشعب بالشعب ومن أجل الشعب، حيث تتكون كلمة الديمقراطية من مقطعين يونانيين هما (ديموس) أي الشعب و (كراتوس) أي الحكم، وجمع المقطعين يتكون لدينا مفهوم (حكم الشعب)، ونعني بحكم الشعب أن يختار أفراد المجتمع السلطات الحاكمة في الدولة التي تُحكّمه، مع ضمان السيطرة الشعبية على الحكومة المنتخبة، والديموقراطية هي حكم سياسي يقوم على أساس حكم الغالبية في المجتمع، مع ضمان حماية حقوق الأقليات والأفراد، والتداول السلمي للفتات والسلطات الحاكمة في البلاد، ولو عدنا إلى جوهر مصطلح (حكم الشعب) نجد أنّ له ثلاثة معانٍ، هي: [٤]

الديمقراطية المباشرة: نوع من أنواع الحكومات، حيث يمارس أفراد المجتمع حقوقهم في اتخاذ قرارات سياسية، ثمّ الأخذ برأي وقرار غالبية الشعب. الديمقراطية التمثيلية: نوع من أنواع الحكومات، حيث يمارس أفراد المجتمع حقوقهم في اتخاذ قرارات سياسية، ولكن من خلال

ممثلين ومسؤولين منهم. الديمقراطية الليبرالية: هي حكومة ديمقراطية تمثيلية، بحيث يمارس غالبية أفراد المجتمع حقوقهم في اتخاذ قرارات سياسية، ولكن بوجود مجموعة من القوانين الدستورية التي تضمن حقوقاً فردية أو جماعية لجميع أفراد الشعب؛ مثل: حريات التعبير والرأي والدين. فيديو حكم الشعب أم لا؟ هل تعرف معنى هذه الكلمة يونانية الأصل؟ يجب أن تعرفها لأنها السبب الأول لحكم الشعب: !

مفهوم دولة القانون

دولة القانون أو الدولة القانونية هي كلمة من أصول ألمانية، ويطلق عليها أيضاً اسم دولة الحقوق ودولة العقل، وهي عبارة عن مفهوم يوضح الفكر القانوني القاري الأوروبي. وتعرف دولة القانون على أنها الدولة الدستورية التي يتم فيها تقييد ممارسات السلطات الحكومية للقوانين، ويرتبط هذا المفهوم في كثير من الأحيان بمفهوم (الأنجلو أميركية) لسيادة القانون. وتقتصر سلطة الدولة في دولة القانون على حماية الأفراد فيها من الممارسات التعسفية للسلطة، حيث يتمتع المواطن في ظل هذه الدولة بالحرية المدنية بشكل قانوني، ويتمكن بموجبها من استخدامها في المحاكم. ومن هنا يتضح بأنه لا يمكن لأي دولة تتمتع بالديمقراطية والحرية دون أن يكون بها أولاً دولة قانون. [1] نظرية إيمانويل كانت عرف الفيلسوف الألماني إيمانويل كانت مفهوم دولة القانون في البداية على أنه الدولة الدستورية، ويستند في منهجه على سيادة الدستور المدون في الدولة، حيث إن تلك السيادة لا بد لها من إيجاد ضمانات لتطبيق الفكرة الأساسية، وهي حياة سلمية دائمة كشرط أساسي لإسعاد الشعب وازدهاره. بنى كانت منهجه على الدستور والحكومة الدستورية، ومن هذا المنطلق صاغ الإشكالية الرئيسية للدستور حيث قال: (يستند الدستور لدولة ما على قيم مواطنيها، والتي بدورها تستند على صلاح هذا الدستور). ومن هنا كانت تلك الفكرة هي الأساس في النظرية الدستورية للقرن الحادي والعشرين، ومنها وضع الكتاب الألمان نظرية كانت على رأس توجهاتهم نحو دولة القانون. يأتي مفهوم دولة القانون مستنداً على تلك الأفكار التي قدّمها الفيلسوف كانت، ومنها على سبيل المثال ما ورد في بحثه عن طبيعة الفضيلة، والذي قال فيه: (إن مهمة إنشاء حياة عالمية دائمة السلام ليست فقط جزءاً من نظرية القانون في إطار عقلائي بحت، لكنها بحد ذاتها هدف نهائي ومطلق). ومن هنا يجب أن تصبح الدولة عبارة عن مجتمع كبير يضم أعداداً كبيرة من الناس في سبيل تحقيق هذا

الهدف، بحيث يعيش هؤلاء في ظلّ الضمانات المشرّعة لحقوق الملكية الخاصة التي يضمنها الدستور، ولتحقيق هذا يجب أن يستمدّ الدستور سيادته بشكلٍ مسبق من اعتبارات تحقيق العدالة والمثل الأعلى والإنصاف في حياة الأفراد برعاية القانون العام. [٢] أهمّ المبادئ المتبعة في دولة القانون من هذه المبادئ: [٣] تقوم دولة القانون على سيادة الدستور الوطني، عن طريق ممارسة القوّة وضمان الحقوق الدستورية لأفرادها وسلامتهم. يعتبر المجتمع المدني شريكاً يتساوى مع الدولة. الفصل بين السلطات (التشريعية والتنفيذية والقضائية) للحدّ من سلطة بعضها بعضاً، وعملها كأجزاء من الحكومة بعد توفير التوازن والضوابط فيما بينها. ترتبط سلطتنا القضاء والتنفيذ بالقانون ولا تعملان ضدّه، أما السلطة التشريعية فهي مقيدة بمبادئ الدستور. السلطات الديمقراطية والتشريعية ترتبطان بالمبادئ الأولية والحقوق الدستورية. اشتراط عددٍ من التبريرات المنطقية لأفعال الدولة بشكلٍ عام، وتفعيل الشفافية فيها. إيجاد جهةٍ مستقلة لمراجعة أفعال أجهزة الدولة والقرارات الصادرة منها، بما في ذلك قضايا الطعون والاستئناف. عمل تسلسل هرمي للقوانين شرط تحديدها ووضوحها. حظر الرجعية وتوفير المصدقية في أفعال الدولة وتصرفاتها، إضافةً إلى حماية الأفعال التي قامت بها الدولة في الماضي بحسن نية من إجراءات تتخذها في وقتٍ لاحق. تطبيق مبدأ التناسب في أفعال الدولة. احتكار استخدام القوّة المشروعة.

رقابة القضاء على أعمال الإدارة أهم وأقوى صور الرقابة، وأكثرها ضماناً لحقوق الأفراد وحرّياتهم لما تتميز به الرقابة القضائية من استقلال وحياد وما تتمتع به أحكام القضاء من قوة وحجية يلتزم الجميع بتنفيذها واحترامها بما في ذلك الإدارة ولا تعرض المخالف للمساءلة، وهناك نوعين من الرقابة القضائية على أعمال الإدارة لا يميز النوع الأول بين الأفراد والإدارة في مراقبة تصرفاتهم ويخضعهم لنظام قضائي واحد هو القضاء العادي ويسمى بالقضاء الموحد، أما الثاني فيسمى بالقضاء المزدوج ويتم فيه التمييز بين منازعات الأفراد ويختص بها القضاء العادي والمنازعات الإدارية وتخضع لقضاء متخصص هو القضاء الإداري

تعريف القضاء يُعرف القضاء لغة كما جاء في معجم المعاني الجامع بأنّه الحُكم، وهو عمل القاضي، كما أنّه عبارة عن سلطة مُنحت للقاضي للبحث في النزاعات والفصل بينها اعتماداً على القانون السائد، والقاضي هو القاطع للأمور، والذي تعينه الدولة للنظر في الخصومات وإطلاق الأحكام الخاصة بها. [١][٢] القضاء هو السبيل الوحيد الذي يلوذ إليه الأفراد للحصول على حقوقهم وحرّيتهم، وتكمن الحكمة من القضاء في رفع الظلم عن المظلومين بردع الظالم ونصرة المظلوم، والفصل بين المتخاصمين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتبعاً لأهميته العظمى تعاملت به جميع الدساتير في العالم وأكدت عليه، وظهر نوعان من النظام القضائي هما: النظام القضائي الموحد، والنظام القضائي المزدوج؛ والذي يتكون من: القضاء العادي والقضاء الإداري. [٣][٤] القضاء في التاريخ كان القضاء قديماً عبارة عن احتكام الشعوب إلى

عاداتهم وتقاليدهم، فلم يستغن الإنسان منذ القدم عمّن يُحكّم له أموره ويفصل قضاياهم ومنازعاتهم، واعتمد العرب في الجاهلية على تجاربهم وخبراتهم في الحياة للتحكيم في مختلف شؤون الحياة، كما اعتمد بعض الشعوب على العرافين والكهنة للحكم في قضاياهم، أما في المدينة فكان مجلس الحل والعقد هو المسؤول عن النظر في شؤون المنازعات ووقوع المظالم. [٥] لم يكن القضاء في المجتمع القبلي يوقع عقوبته على الظالم فحسب، بل كان الحكم ممتد إلى قبيلته أيضاً حتى جاء الإسلام، ففي عهد الرسول عليه الصلاة والسلام أصبح القضاء البشري مهمشاً بجانب القضاء الإلهي الذي حل مكانه، حيث أصبحت التقوى والعدالة هي المبادئ الأساسية في القضاء، كما أنّ وقوع العقوبة يكون على الشخص الجاني فحسب وليس على جميع أفراد عائلته أو قبيلته، قال تعالى: (قُلْ أَعْيَّرَ اللَّهُ أُنْجِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ). [٦][٥] أنواع النظام القضائي للنظام القضائي نوعان كما ذكرنا سابقاً هما: [٤] النظام القضائي الموحد: هو النظام المبني على أساس سيادة القانون والمساواة، ولا يميز بين السلطة العامة أو الأفراد، ومن أمثلة الدول العاملة بهذا النظام، بريطانيا، العراق، والسودان، وأمريكا.

النظام القضائي المزودج: يتكون من القضاء العادي الذي يقوم على أساس الفصل في المنازعات بين الأفراد، وبين الأفراد والإدارة في حين تنازلها عن سلطتها فيتم التعامل كأنها فرد يطبق عليها كلّ ما يطبق على الأفراد، والقضاء الإداري يفصل في القضايا الإدارية وقضايا المصلحة العامة، ومن أمثلة الدول العاملة بهذا النظام: فرنسا، وسوريا، ولبنان، ومصر. أركان القضاء توجد للقضاء أركان معينة لا تتغير مهما اختلفت الشعوب ومذاهبها، وهي: [٥] القاضي: هو الشخص الذي يصدر الأحكام. المقضي به: يُقصد به الحكم الذي صدر في نهاية عملية القضاء. المقضي فيه: يُقصد به الأمر المتنازع فيه. المقضي له: هو الطرف الذي يصدر الحكم النهائي لصالحه. المقضي عليه: هو الطرف الذي يصدر الحكم النهائي ضده. القضاء في الإسلام يقوم القضاء في الإسلام على الفصل بين المتخاصمين والمتنازعين في أمر ما وذلك بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية المأخوذة من الكتاب والسنة النبوية الشريفة، والمقصد الأساسي من القضاء الإسلامي هو تحقيق العدل بين الناس، قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ)، [٧] وكان الرسول عليه الصلاة والسلام أول من تولى مهمة القضاء في الإسلام تحديداً في المدينة المنورة في نص الصحيفة التي أصدرها الرسول عليه الصلاة والسلام، حيث ذكر فيها أنّ أي أمر أو نزاع يكون الرجوع فيه إلى الله ورسوله، وكان الرسول عليه الصلاة والسلام يحكم بما يقضيه كتاب الله عز وجل من أحكام، فبينت الآيات القرآنية المبادئ الأساسية للحكم وطبقها الرسول فيما بعد. [٨][٩] كان الرسول يعطي مهمة الفصل بين المنازعات للبعث من أصحابه في ولاياتهم، مثل إسناد القضاء إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه عندما ولّاه على بلاد اليمن، كما أعطى أبي بكر الصديق مهمة القضاء إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، وعند توليه الخلافة وضع نظام تشريعي يقضي بين الناس حيث بلغ القضاء في عهده أوج قوته، فقد عين قضاة يمثلونه وجعل سلطتهم منفصلة عن سلطة الوالي كما عين لهم أركانهم. [٩] شروط القاضي في الإسلام يجب أن تتوفر في القاضي مجموعة من الشروط كي يكون صالحاً ليتولى مهمة القضاء، وهذه الشروط هي: [١٠] البلوغ: يجب أن يكون القاضي بالغاً، حيث لا يصح تولية القضاء للصبيان، فليس للصبي ولاية على نفسه ليتسنى له ولاية غيره، كما لا يشترط أن يكون القاضي طاعناً في السن. العقل: لا يصح تولية المجنون القضاء. الإسلام: لا تجوز تولية كافر على المسلم؛ وذلك لأنّ القاضي يطبق أحكام الشريعة الإسلامية في قضائه وجب أن تتبع هذه الأحكام من إيمانه بها. الذكورة: ذكر جمهور العلماء أنّه لا يجوز للمرأة أن تتولى القضاء وإذا حدث ذلك فإنّ ولايتها باطلة، كما أنّ القاضي يخالط الرجال في عمله ولا يجوز للمرأة مخالطة الرجال، ولم يرد عن الرسول عليه الصلاة والسلام أو عن خلفائه أنّهم أعطوا الولاية لامرأة، أما عن فقهاء الحنفية فقالوا إنّ يجوز للمرأة أن تكون قاضية في غير الحدود والقصاص، وذكر ابن جرير الطبري أنّ الذكورة ليست شرطاً لتولي القضاء مثل الإفتاء عنده، والإفتاء لا تشترط فيه الذكورة. الحرية: ذهب جمهور العلماء إلى أنّه لا تصح ولاية الرق أو العبيد، حيث إنّ جميع منافع العبد تعود إلى سيده ولا تتوفر فيه صفات القاضي، فهو لا يملك الولاية على نفسه فلا يمكن توليته على غيره. سلامة الحواس: يقصد بها البصر وصفة الكلام، فلا يجوز تولية القضاء لمن هو ضريب أو أصم أو أكم؛ لأنّه بذلك لن يقدر على القيام بأمر القضاء، أما سلامة بقية الأعضاء فمن المستحب أن تكون سليمة، ولا مانع أن يكون القاضي أعرج مثلاً. العدالة: يقصد بها أن يكون القاضي صادقاً، وأميناً، ويقوم بالفرائض والأركان، ولا يجوز تولية الفاسق للقضاء. الاجتهاد: يقصد به أهلية القاضي ومقدرته على استخراج الأحكام من مصادر التشريع وهي القرآن والسنة النبوية الشريفة وعلمه بالأحكام الخاصة، والعامة، والمجملة، والناسخ والمنسوخ من السنة. سلطات وأدب القاضي في الإسلام للقاضي في الإسلام سلطات منوطة به منها: [١١] الفصل بين المتخاصمين بإصدار أحكام قطعية، أو الإصلاح بين الطرفين المتنازعين. الحكم في الدماء وإقامة حدود الله. النظر في أحكام الأسرة، وهي الأحكام المتعلقة بالزواج والطلاق وما يتبعها. ردع الظالم ونصرة المظلوم وإعادة الحق إلى أصحابه. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونشر الخير في أرجاء البلاد. حلّ مكان الإمام في الأعياد الرسمية وفي خطبة الجمعة. أدب القاضي: [١١] عدم قبول رشوة أو هدية من أحد الأطراف المتنازعة. يساوي في معاملة الطرفين المتنازعين سواء كان في استقباله لهما، أو في استماعه إليهما، أو في إصدار الحكم، كما يجب أن يُصدر أحكامه دون أخذ العاطفة بعين الاعتبار. يحكم بما جاء في كتاب الله وسنة نبيه، فلا يُحرّم الحلال ولا يُحلّ الحرام. لا يتباطأ ويماطل في إصدار الأحكام. يقضي بما رأى إن كان شاهداً في الواقعة المتنازعة فيها.